

آليات الحماية في إطار المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان

د. أسامة ثابت الأوسلي

استشاري إدارة حقوق الإنسان ، وزارة الداخلية

(مختص في القانون الدولي لحقوق الإنسان)

آليات الحماية في إطار المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان

- لأجل إيضاح مكانة (فكرة الحماية) و(آلياتها) في إطار المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان ، فإن هذه الورقة تسعى للإجابة على التساؤلات التالية:
- التساؤل الأول: ما هي المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان ؟
- التساؤل الثاني: ما هي آليات الحماية الوطنية لحقوق الإنسان ؟
- التساؤل الثالث: ما هي مكانة (آليات الحماية) في سياق الأداء الوطني على نهج حقوق الإنسان ؟
- التساؤل الرابع: ما هي المقومات الأساسية للمنظومة الوطنية لحقوق الإنسان ؟

التساؤل الأول: ما هي المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان؟

• مفهوم (المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان):

عموم التشريعات والرؤى والاستراتيجيات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان ، إلى جانب الآليات التي تضمن احترامها في مواجهة أي انتهاك محتمل لها من قبل السلطات العامة (تنفيذية ، أو تشريعية ، أو قضائية ، أو المؤسسات الخاصة ، أو الجماعات ، أو الأفراد.

التساؤل الثاني: ما هي آليات الحماية الوطنية لحقوق الإنسان؟

يمكن القول بأن آليات الحماية الوطنية وفقاً لأدبيات حقوق الإنسان إنما تشمل من حيث الأساس ما يلي:

- أولاً: الرقابة على أوضاع حقوق الإنسان.
- ثانياً: آليات الانتصاف لحقوق الإنسان.
- ثالثاً: آليات المحاسبة (المساءلة) والشفافية.

أولاً: آليات الرقابة على أوضاع حقوق الإنسان

- الرقابة السياسية
- الرقابة الشعبية.
- الرقابة القضائية.
- الرقابة المستقلة.
- الرقابة الحكومية.

الرقابة القضائية

وتشمل -

- الرقابة القضائية على دستورية القوانين.
- الرقابة القضائية على تصرفات الإدارة.
- الرقابة القضائية على أوضاع حقوق الإنسان للمسجونين والمحتجزين.

آليات الرقابة المستقلة على أوضاع حقوق الإنسان:

وتتمثل -

(بأنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان) في الرقابة على:

- مواقع العمل.
- سكن العمال.
- المستشفيات ، والمراكز الصحية.
- أماكن السجن والاحتجاز.

آليات الرقابة الحكومية:

وتتمثل-

• بآليات الرقابة في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ، وتشمل

الرقابة على مواقع العمل والشركات وسكن العمال التي تستهدف التثبيت من توافر متطلبات السلامة والصحة المهنية فيها والمواصفات المطلوبة في سكن العمال ، وحماية أجور العمال (عمل إدارة العمل ، قسم تفتيش العمل ، قسم الصحة والسلامة المهنية).

• وآليات الرقابة في وزارة الداخلية:

من خلال آلية رصد وتقويم أوضاع حقوق الإنسان للمسجونين والمحتجزين المعتمدة في إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية.

ثانياً: آلية الانتصاف لحقوق الإنسان.

- آلية الانتصاف القضائية: (اختصاص القضاء بدرجاته وأنواعه المختلفة).
- آلية الانتصاف المستقلة: (اختصاص اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان) في التعامل مع شكاوى والتماسات الجمهور (مواطنين ووافدين)، والمتعلقة (بالسكن، والخدمات الصحية، والضمان الاجتماعي، والعمالة الوافدة، والجنسية وغيرها).
- آلية الانتصاف الحكومية: (اختصاص إدارة علاقات العمل، وقسم الشكاوى والتحقيقات، إدارة حقوق الإنسان)، في التعامل مع شكاوى والتماسات الجمهور المتعامل مع كل منهما.

ثالثاً: آلية المحاسبة (المساءلة) والشفافية

- آلية المحاسبة والمساءلة في إطار الوظيفة العمومية: في مواجهة ظواهر التعسف في استخدام السلطة أو إساءة استعمالها ، حيث تنهض في مواجهتها المسؤولية التأديبية وآلياتها القانونية المعتمدة ، التي توّظفها السلطات المعنية.
- آلية مكافحة الفساد والشفافية: حققت دولة قطر مراتب متقدمة على مستوى الدول العربية في مكافحة الفساد ، وذلك وفقاً لتقارير تنافسية الاقتصادات العربية للسنين الفائتة والذي يصدره صندوق النقد الدولي ، حيث أكد التقرير أن المركز المتقدم الذي حققته دولة قطر إنما جاء نتيجة الجهود الحكومية التي اضطلعت بها أطر مؤسسية فاعلة ، وتتمثل:
 - بمركز حكم القانون ومكافحة الفساد.
 - وهيئة الرقابة الإدارية والشفافية.

التساؤل الثالث: ما هي مكانة (آليات الحماية) في سياق الأداء الوطني على نهج حقوق الإنسان؟

مستويات الأداء الوطني لحقوق الإنسان

- أولاً: الاعتراف بحقوق الإنسان (إقرارها).
- ثانياً: احترام حقوق الإنسان
- ثالثاً: التمكين من ممارسة حقوق الإنسان.
- رابعاً: حماية حقوق الإنسان
- خامساً: التعاون الدولي / الشراكات.

- **أولاً: الاعتراف بحقوق الإنسان (إقرارها):** من خلال المصادقة على أو الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان ، والنص على حقوق الإنسان في الدستور.
- **ثانياً: احترام حقوق الإنسان:** امتناع السلطات العامة في الدولة عن القيام بأي عمل يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان على اختلافها ، سواء بمصادرة هذه الحقوق أو الانتقاص منها.
- **ثالثاً: التمكين من ممارسة حقوق الإنسان:** من خلال ما تتخذه الدولة من تدابير تشريعية وإجرائية (إدارية) ، وما ترسيه من سياسات عامة ، واستراتيجيات وطنية ، وآليات وهياكل مؤسسية في مجال حقوق الإنسان ، وأطر توعية وتثقيف بقيم ومبادئ حقوق الإنسان.
- **رابعاً: حماية حقوق الإنسان:** من خلال توفير الآليات التي تضمن تأمين حقوق الإنسان واحترامها في مواجهة أي انتهاك محتمل لها من قبل السلطات العامة ، والأفراد ، والجماعات ، والمؤسسات الخاصة.
- **خامساً: التعاون الدولي / الشراكات:** الشراكات مع الجهات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان.

مكانة ومغزى (حماية حقوق الإنسان) في سياق الأداء الوطني لحقوق الإنسان

- إن مستويات تأمين حقوق الإنسان تظل مبتسرة وقاصرة ومجتزئة إذا ما وقفت عند حدود (الاعتراف ، والاحترام ، والتمكين) ذلك أنه من دون آليات أو ضمانات تكفل احترامها ، ستضحى هذه الحقوق مكشوفة أمام هدرها أو الانتقاص فيها.
- إن بعضاً من متطلبات تأمين حقوق الإنسان إنما تستجيب لمعطيات حماية حقوق الإنسان -
 - وضع المسألة في الدستور.
 - وضع المسألة على صعيد التمكين (الجانب التوعوي ، والمؤسسي).
 - وضع المسألة في نطاق التعاون الدولي.

التساؤل الرابع: ما هي المقومات الأساسية للمنظومة الوطنية لحقوق الإنسان؟

- أولاً: توافر إرادة سياسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.
- ثانياً: دعم حكم القانون.
- ثالثاً: إعمال مبدأ الفصل ما بين السلطات.
- رابعاً: استقلال القضاء.
- خامساً: الإدارة الرشيدة.
- سادساً: إعمال مبدأ المشاركة في الشأن السياسي (والعام).
- سابعاً: إعمال مبدأ المحاسبة والشفافية.
- ثامناً: توافر آليات مؤسسية متخصصة معنية بحقوق الإنسان.

- تاسعاً: حرية الصحافة.
- عاشراً: مجتمع مدني فاعل.
- حادي عشر: إعمال فكرة (المسؤولية الاجتماعية للشركات).
- ثاني عشر: رأي عام حر ومستنير.
- ثالث عشر: نشر مفاهيم حقوق الإنسان على أوسع نطاق ممكن (أن تتحول حقوق الإنسان إلى ثقافة مجتمعية).